الى المشبه به والامر المضاف الى ذلك هو الاستواء المرتبط بالكيفيتين
والرواحل فيقول عبد الحكيم وفاقا للسعد شبه الاتفاق الواقع بين
المؤمنين والهدى بالاستواء الواقع بين الراكبين والرواحل فتستعار
على من هذا الاستواء الخاص الى هذا الاتفاق الخاص لكن قد علمت ان
تشبيه الخاص بالخاص جاء على طريق السراية من التشبيه الواقع بين مطلق
الاتفاق بالهدى ومطلق الاستواء ما تقدم من انها تبعية هذا اقرر الاتفاق
على ما قاله السعد وعبد الحكيم وتقريرها على ما قاله السيد ان شبه الاتفاق
المؤمنين بالهدى على وجوه مختلفة باستواء الراكبين على الرواحل على
وجوه مختلفة مع كون الهدى والمؤمنين وكون الهدى على وجوه مختلفة
داخلة في المشبه ومع كون الرواحل والراكبين وكونهم على وجوه مختلفة
داخلة في المشبه به ثم يستعار قولنا على رواحل المشبه ثم يقتصر على
اسم ذلك المستعار وهو على فالامور المتعددة ملحوظة على الوجه
لكنها على راى السعد وعبد الحكيم ملحوظة على انها خارجة عن المشبه
والمشبه به وعلى راى السيد داخلة قوله ما المانع من انتقال الذهن
لها اى ما المانع من الالتفات بالانتقال الذهن لها قوله واستلزام اياها
في المجملة مراده بذلك ان معنى الجزئي يستلزم معه انها خارجية عنه كما
من قبيل استلزام الكل لاجزائه قوله فيلاحظ ذلك اى وقوعه بين
دوات ورواحل لكن لا على وجه ان الرواحل والدوات خارجية
عن المشبه به قوله وكذا الالتفات بالهدى يعني انه مفرد لكن يلاحظ وقوعه
بين المؤمنين والهدى وهما خارجان عن المشبه قوله وتقدير الفاظ انفر
غرضه بهذا الرد على السيد في قوله ان المستعار هنا قولنا على رواحل
اقتصر فيه على الجزء المهم قوله واما الشيخ عصام يعني ان المجموع جملة
التشبيهية تابع لتبعية كعلى في هذه الآية وتابع اصلية نحو ان اراك تقدم
رجلا وتؤخر اخرى واما العصام فجعلها تبعية ذاهبا فيها على مذهبه
مطلق تردد بين الاقدام والاحجام المنوه بهما وهما العزم على الفعل
تارة والعزم على الترك تارة بمطلق ثبوت الرجل تارة وتاخرها تارة
فهي التشبيه الى الجزئيات فيستعار قدم رجل وتاخر اخرى من جزئيات
من جزئيات المشبه به لجزئي من جزئيات المشبه كالتردد بين الاقدام
والاحجام من مروان بن محمد حين دعاه الوليد للمبايعة قوله لا محصل
لانتفاء الفاظ الكلمات قد يقال اذا ابقيت الكلمات على ظاهرها
وهو العبارات كان الموهوم من كلام العصام ان عبارات القوم تاوية
في الدلالة

في الدلالة على انه اذا شبه امر بآخر الخ وهذا معنى صحيح له محصل
ولا يفهم منها تاويلها في الالفاظ الذي لا محصل له قال الاولى الرد
على ما في بعض الحواشي بان غرض العصام التوفيق بان الالتفاف
والاضطراب في التعلق في الاراء فان الحكم سيعلق الاضطراب
متعلقا بالاقوال الحسن قال لكن اضطربت اقوالهم والاقوى الذهبي
الى الاراء فحمل انث الكلمات على الاراء ليحصل التوفيق بين الاضطراب
والالتفاف واذا كان ابقاء الكلمات على ظاهرها صحيحا لم يحتج
العصام ليس فيها حمل الكلمات على الاراء قوله قيل الخ حاصله انه
لابد من تاويل الكلمة بالكلمات من جهة تعدد القائل سواء جعل
الاسناد حقيقيا او مجازيا ولا بد من مجازية الاسناد سواء جعل
تعدد الكلمات لتعدد القائل او لتعدد المقول وهذا حاصل الاشكال
وهو داخل كلام الشيخ انفا الا الاحتاج الى تاويل الكلمة بالكلمات الا
على جعل الاسناد حقيقيا ولا يحتاج الى جعل الاسناد مجازيا الا
على عدم تاويل الكلمة بالكلمات قرره صاحب هذا القيل بانه
لابد في تاويل الكلمة بالكلمات وان كان الاسناد مجازيا من جهتين
تعدد القائل وبانه لابد من جعل الاسناد مجازيا ولو اولت الكلمة
بالكلمات وحاصل رد المحشي عليه ان غرض الشيخ تاويل الكلمة
بالكلمات لاجل فعل الالتفاف وهي لا تؤول بالكلمات لاجل فعل
الالتفاف الا اذا كان الاسناد حقيقيا بخلاف ما لو كان مجازيا
فلا تؤول بالكلمات لاجل فعل الالتفاف وان كانت تؤول بذلك
من جهة تعدد القائل وبان ما ذكره صاحب هذا القيل من ان الاسناد
مجازي ولو اولت الكلمة بالكلمات مبني على ان المراد بالالتفاف
تواطئ اهل الرديه اي الفكر وليس الامر كذلك بل نقول الالتفاف
هو التماثل والتساوي وهو يسند الى الكلمات على طريق الحقيقة
قوله سواء كان حقيقيا كالتفقت الهندات او مجازيا كالتفقت الكلمات
وتوله في جواب قائل الفعل وتذكيره يعني فيما لو كان الفاعل مجازيا
كالمثال الذي ذكره ويعني قائل الفعل بالتاء فيما لو كان حقيقيا
نحو التفقت الهندات فقد ذكر والجمع المؤنث السالم بعامل معاملة
المفرد المؤنث تانيثا حقيقيا هذا مراده قوله موضوع عرفي الخ يعني قد
التبس عليه التانيث الحقيقي والمجازي بالفاعل الحقيقي والمجازي

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)